

سياسة جمع التبرعات لجمعية رعاية مرضى القلب "قلبي"

المقدمة:

تهدف جمعية "قلبي" عبر خطتها الاستراتيجية إلى تنمية الموارد المالية واستدامتها من خلال زيادة نسبة الموارد المالية وتنمية أوقاف الجمعية والعمل على تقديم مشاريع نوعية للداعمين بالقطاع الحكومي، والأهلي والمؤسسات المانحة. وأن يتصف موظفو تنمية الموارد المالية بالقيم الأخلاقية والإخلاص في أداء العمل والأمانة والصدق وإتقان مهنته، والشفافية والوضوح من خلال تزويد الداعمين بتقارير مفصلة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

أنواع التبرعات المالية:

- الزكوات والتبرعات المقيدة.
 - الصدقات والهبات والتبرعات غير المقيدة.
 - الأوقاف.
- (يراعى في جميع الأنواع المذكورة أعلاه بحسب المصارف الشرعية وتلتزم الجمعية بإعداد التقارير الدورية عن أوجه الصرف لمبالغ الدعم)

مصادر التمويل:

- القطاع الحكومي
- القطاع الأهلي
- الجهات المانحة
- الأفراد
- إيرادات الأنشطة
- إيرادات الأوقاف
- الاشتراكات والعضويات

المسؤوليات والتزامات الجمعية للمانحين وذات العلاقة:

١. الالتزام بتطبيق كل القوانين والأنظمة المنظمة لعمليات جمع التبرعات وفق اللوائح والقوانين الرسمية في المملكة العربية السعودية
٢. تطبيق نظام الحوكمة والشفافية
٣. المصداقية التامة تجاه دعم الجهات الداعمة وآليات صرفها
٤. الحفاظ على سرية المتبرع وتقدير رغباته
٥. عدم نشر أو استخدام المعلومات الخاصة بالداعمين والمحفوظة لدى الجمعية إلا في أغراضها
٦. تقوم الجمعية بإعداد تقارير مالية للداعمين توضح أوجه الصرف الخاصة بدعمهم.
٧. تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.
٨. ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقييع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

آلية جمع التبرعات:

١. لا يتم جمع أي تبرعات نقدية نهائياً بأي طريقة كانت.
٢. توجد لدى الجمعية حسابات مخصصة لكل مشروع حساب خاص به في البنوك المحلية، متاحة للمتبرعين فيها الصدقات والزكوات والوقف.
٣. تخصيص التبرعات لبعض المشاريع عن طريق إدارة الجمعية مثل: مشروع وقف، العلاج الخيري .. الخ.
٤. الاستقطاع من خلال البنوك المحلية لحسابات الجمعية.
٥. جمع التبرعات عن طريق الرسائل النصية SMS بموجب الترخيص المعتمد.
٦. التحويل لحساب الجمعية.
٧. لا تقبل الجمعية أي أموال مشكوك في مصادرها.

سياسات عامة بحقوق الجمعية والمتبرع:

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم، في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها إلا بموافقة خطية من المتبرع إن كان غرض المتبرع محدداً وإن لم يتيسر ذلك فمن الجهة المشرفة.
٧. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للنشاط.
٨. احترام جامعي التبرعات حقوق المتبرع من خلال تزويده بالسرعة الممكنة بجميع المعلومات المتعلقة بكيفية التصرف في التبرعات.
٩. احترام جامعي التبرعات حقوق المستفيد والمحافظة على كرامته.
١٠. على جامعي التبرعات احترام قوانين حماية المعلومات في جميع الأوقات.
١١. على جامعي التبرعات تقديم خدماتهم على أساس راتب شهري أو برسوم محددة.
١٢. أن لا يقبل جامعي التبرعات أي نوع من العطايا أو الامتيازات عند ما يفاوضون لاتخاذ قرارات نيابة عن الجمعية.

الاعتماد:

وقد تم اعتماد هذه السياسة من مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (4) في دورته (الأول) بتاريخ

١٤٤٢/٠٧/١٢ هـ الموافق ٢٠٢١/٠٢/٢٤ م.